127 - { ويستفتونك في النساء } في ميراثهن إذ سبب نزوله [أن عيينة بن حصن أتى الرسول A فقال : أخبرنا أنك تعطي الابنة النصف والأخت النصف وإنما كنا نورث من يشهد القتال ويجوز الغنيمة فقال E : كذلك أمرت] { قل ا يفتيكم فيهن } يبين لكم حكمه فيهن والافتاء تبيين المبهم { وما يتلى عليكم في الكتاب } عطف على اسم ا تعالى أو ضميره المستكن في يفتيكم وساغ للفصل فيكون الإفتاء مسندا إلى ا سبحانه وتعالى وإلى ما في القرآن من قوله تعالى : { يوصيكم ا } ونحوه والفعل الواحد ينسب إلى فاعلين مختلفين باعتبارين مختلفين ونظيره أغناني زيد وعطاؤهن أو استئناف لتعظيم المتلو عليهم على أن ما يتلى عليكم مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ ويجوز أن ينصب على معنى ويبين لكم ما يملي عليكم أو يخفض على القسم كأنه قيل : وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى { في يتامى النساء } صلة يتلى إن عطف الموصول على ما قبله أي يتلى عليكم في شأنهن وإلا فبدل من فيهن أو صلة أخرى ليفتيكم على معنى ا يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كم تقول : كلمتك اليوم في زيد وهذه الإضافة بمعنى من لأنها إضافة الشيء إلى جنسه وقرئ ييامى بياءين على أنه أيامى فقلبت همزته ياء { اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن } أي فرض لهن من الميراث { وترغبون أن تنكحوهن } في أن تنكحوهن أو عن أن تنكحوهن فإن أولياء اليتامى كانوا يرغبون فيهن إن كن جميلات ويأكلون مالهن وإلا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن والوا تحتمل الحال والعطف وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة إذ لا يلزم من الرغبة في نكاحها جريان العقد في صغرها { والمستضعفين من الولدان } عطف على يتامى النساء والعرب ما كانوا يورثونهم كما لا يورثون النساء { وأن تقوموا لليتامى بالقسط } أيضا عطف عليه أي ويفتيكم أو ما يتلى في أن تقوموا هذا إذا جعلت في يتامى صلة لأحدهما فإن جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن ويجوز أن ينصب وأن تقوموا بإضمار فعل أي : ويأمركم أن تقوموا وهو خطاب للأئمة في أن ينظروا لهم ويستوفوا حقوقهم أو للقوام بالنصفة في شأنهم { وما تفعلوا من خير فإن ا كان به عليما } وعد لمن آثر الخير في ذلك